

5- التعليق على كتاب آداب العالم و المتعلم وأحكام الإفتاء -

للحافظ النووي

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا شيخنا ولوالديه ولمشايخه ولجميع المسلمين. أمين. قال الشيخ النووي رحمه الله تعالى في كتابه آداب العالم والمتعلم - 00:00:00 بباب اقسام العلم الشرعي. وكذا يقال في صلاة النافلة يحرم التلبس بها على من لم يعرف كيفيتها. ولا يقال يجب التموك كيفيتها. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله. وعلى الله واصحابه ومن اهتدى بهداه. قال - 00:00:20 الله تعالى وكذا يقال في صلاة النافلة يحرم التلبس بها على من لم يعرف كيفيتها. وهو وذلك لأن العبادة اذا شرع للانسان فيها فيجب عليه ان يأتي بها على الصفة الشرعية - 00:00:40

ولا يقال ان النفل لا يجب ابتداء لكن اذا تلبس به وشرع فيه فانه يجب عليه ان يأتي به على وفق الشريعة. فمثلا لو ان لو ان شخصا اراد ان يتتنفل - 00:01:00

ويقول اركع مرتين واسجد ثلاث مرات وما اشبه ذلك نقول هذا لا يجوز او انه لو حصل منه سهو في نفله. يقول لا اسجد للسهو. نقول يجب عليك ان تسجد للسهو - 00:01:18

فإذا قال كيف توجبون ان اسجد للسهو؟ مع ان الصلاة نافلة. نقول نعم النافلة لا تجب ابتداء لكن اذا تلبست بها وشرعت فيها فيجب عليك ان تأتي بها على وفق الشريعة. قوله رحمه الله ولا يقال يجب تعلم كيفيتها - 00:01:34 يعني قبل ذلك لانها لا تجب. لكن من اراد ان يتلبس بالنفل ويشرع في النفل فيجب عليه ان يتعلم كيفيته وان يأتي به على وفق الشريعة. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله يلزم معرفة ما يحل وما يحرم من المأكولات والمشروبات والملابس ونحوها مما لا غنى له - 00:01:54

عنه غالبا وكذلك احكام عشرة النساء ان كان له زوجة وحقوق المماليك ان كان له مملوك ونحو ذلك. نعم يقول رحمه الله فرع يلزممه يعني يجب عليه يعني على المكلف معرفة ما يحل وما يحرم من المأكولات والمشروبات. لأن - 00:02:18 لا يقع في المحرم من حيث لا يشعر وان كان الاصل في المأكولات والمشروبات والملابسات الاصل فيها الحل والاباحة لقول الله عز وجل هو الذي خلق لكم ما في الارض جميما. وقال عز وجل وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميما منه. لكن لئلا - 00:02:38

يقع في المحرم فربما تناول محظما يظنه مباحا وربما لبس محظما يظنه مباعا. فلان لا يقع في المحرم من حيث لا يشعر يجب عليه ان يعرف ما يحل وما يحرم لأن لا يقع في المحظور. كذلك ايضا ما يتعلق باحكام عشرة النساء. ما يجب له وما يجب عليه من - 00:03:01

الحقوق ان كان له زوجة او ما يتعلق بالقسم بين الزوجات اذا كان له اكثر من زوجة من حيث العدل في كل شيء من النفقة والكسوة والمبيت والسكنى وغير ذلك. لئلا يقع في المحظور - 00:03:27

ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم من كان له امرأتان فمال الى احداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل وكذلك ايضا حقوق المماليك ان كان له مملوك. يعني ارق او خدم - 00:03:47

فيجب ان يعرف ما لهم وما عليهم من الحقوق والواجبات لان لا يظلمهم من حيث لا يشعرون. نعم. احسن الله اليك قال الله فرع قال الشافعي والاصحاب رحمهم الله على الاباء والامهات تعليم اولادهم الصغار ما سيتعين عليهم بعد البلوغ - 00:04:04
فيعلمه الولي الطهارة والصلوة والصوم ونحوها. ويعرفه تحريم الزنا واللواط والسرقة وشرب المسكر والكذب والغيبة وشبهها ويعرف ان بالبلوغ يدخل في التكليف ويعرفه ما يبلغ به. وقيل هذا التعليم مستحب - 00:04:24
والصحيح وجوبه وهو ظاهر النص كما يجب عليه النظر في ماله وهذا اولى. وانما المستحب ما زاد على هذا من تعليم القرآن وفقه وادب ويعرفه ما يصلح به معاشه. طيب يقول مالك رحمه الله فرع قال الشافعي والاصحاب رحمهم الله على الاباء - 00:04:44
وعلى ظاهرة في الوجوب على الاباء والامهات تعليم اولادهم الصغار ما سيتعين عليهم يعني ما ويتعين عليهم بعد البلوغ. الاباء والامهات عليهم رعاية ابنائهم لقول النبي صلى الله عليه وسلم لكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته. فيجب على الولي من الاباء والامهات - 00:05:04

يجب عليه ان يقوم بهذه الرعاية. فاولا من الواجبات ان يغرس في قلوب اولاده محبة الله عز وجل ومحبة رسوله صلى الله عليه وسلم ويبين لهم اخلاق الرسول عليه الصلاة والسلام واخلاق اصحابه حتى - 00:05:34

يكون عندهم وازع ايماني يكون سببا لردعهم عما يخالف امر الله عز وجل. وامر رسوله صلى الله عليه وسلم. كذلك ايضا يعلمهم مكارم الاخلاق والاعداء. اما من حيث الاحكام الشرعية فيعلمهم ما يحتاجون اليه من الوضوء واحكام الاستنجاء واحكام استجمار والتيمم والصلوة والصيام وما اشبه ذلك. واما قوله رحمه الله ويعرفه تحريم الزنا واللواط والسرقة وشرب الخمر والمسكر الى اخره هذا فيه نظر والصواب عنا كونه يعلمه ذلك فيه تفصيل فان كان يطرا على - 00:06:19

بالي هذا الغلام او المراهق هذه الامور. يعني رأى منه سرقة انه يسرق او رأى منه جلوسا مع فساقي يشربون الخمر او المخدرات او يخشى وقوعهم في ذلك فيجب عليه ان يبيّن له تحريم ذلك. واما اذا - 00:06:39
لم يطرا على بال هذا الصبي هذه الامور فلا يعلمه وهو سيعرفها اذا بلغ وكبر. نعم احسن الله اليك. كذلك ايضا يعرفه بن بالبلوغ يدخل في التكليف. وان الصبي اذا بلغ صار مكلفا يكتب له - 00:06:59

ويكتب عليه فما يفعله من الاوامر يثاب عليها وما يخالفه يفعله من التواهي فانه يحاسب عليها. نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله ودليل وجوب تعليم الولد الصغير والمملوك. قول الله عز وجل يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا - 00:07:19
قال علي ابن ابي طالب رضي الله عنه مجاهد وقتادة معناه علموهم ما ينجون به من النار. وهذا ظاهر وثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهم عن رسول الله اذا نأخذ من هذا ان كل حكم شرعي كل حكم شرعى - 00:07:44

قارب الصبي ان يفعله او ان يتلبس به فيجب عليه ان يعلم اياه. فمثلا الجارية الصغيرة او البنت اذا ناهزت البلوغ او قاربت البلوغ يجب ان تعلم ما يتعلق باحكام - 00:08:05

حيث من حيث انها اذا حاضت لا تصلي ولا تصوم وانه يجب عليها ان تقضي الصوم ولا ان ولا تقضي الصلاة. وذلك لان كثيرا من البنات او الفتيات تجد انها تبلغ وتكلمت - 00:08:25

ما حصل منها من حيض من باب الحياة والخجل وحينئذ تجد انها تصوم في زمن محرم. وتصلي في زمن محرم. ثم اذا زال عنها هذا المانع لا تقضي ما حصل لها من فطر في ايام حيضها. وهذا امر يجب ان تنبه عليه وتعلم اياته. نعم - 00:08:44

احسن الله اليك قال رحمه الله وثبت في الصحيحين عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكم راع ومسؤول ثم اجرة التعليم في النوع الاول في مال الصبي. فان لم يكن له مال فعلى من تلزمته نفقته - 00:09:08

نعم. يقول ثم اجرة التعليم في النوع الاول. يعني ما يجب ان يعلمه ان يعلم اي الصبي على من يكون يقول ان كان للصبي ولد مال فاجرته في مال الصبي. لان هذا من مصلحته وليس من مصلحة الولي. فان لم يكن - 00:09:28

وبه مال فعلى من تلزمته نفقته اما اذا كان الصبي له والد او والدة فانه يجب عليهما ويكون في ماليهما لان هذا من النفقة. نعم احسن الله اليك رحمه الله واما الثاني فذكر الامام ابو ابو محمد الحسين ابن مسعود البغوي صاحب التهذيب فيه وجهين - 00:09:52

وحكاها غيره. اصحها في مال الصبي لكونه مصلحة له. والثاني في مال الولي لعدم الضرورة اليه اعلم ان الشافعي والاصحاب وهذا كالذى قبله. يقول ان كان الصبي له مال ولي ليس ابا فانه فيما يكون في مال الصبي - [00:10:15](#)

وما اذا كان له والد فان هذا يكون في مال والده لان هذا من جملة النفقة. نعم احسن الله اليك قال رحمة الله واعلم ان الشافعي والاصحاب انما جعلوا للام مدخلا في وجوب التعليم لكونه من التربية وهي واجبة - [00:10:36](#)

عليها كالنفقة والله اعلم قال رحمة الله وليعلم ايضا ان التعليم يكون قبل التأديب خلافا لما يفعله بعض العامة من كونهم يؤذبون صبيانهم قبل ان يعلموهم. وهذا خطأ. وقد دلت السنة على - [00:10:57](#)

ان المشروع ان يكون التعليم ثم التأديب ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحويرث ومن معه من الشيبة لما اقاموا عند النبي عليه الصلاة والسلام نحو من عشرين ليلة - [00:11:20](#)

فلما رأهم انهم قد اشتقوا الى اهليهم قال ارجعوا الى اهليكم فعلمواهم وادبوهم لم يقل ادبواهم وعلموهم قال بل قال علمواهم وعدبوهم. وهو كذلك فانه اذا لم يكن هناك تعليم لم تقم - [00:11:35](#)

الحجۃ وحكمة الله عز وجل تقتضي اقامة الحجۃ اولا. ولهذا قال الله تعالى رسلا مبشرین ومنذرين لان لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل. فانت اقم الحجۃ عليه بتعلیمه - [00:11:55](#)

وتفھیمه وبيان الحكم الشرعی في مثل هذا. ثم اذا حصلت المخالفة بعد ان اقيمت عليه الحجۃ وعلم وفهم حينئذ لك ان تؤدبہ. اما ان تؤدبہ على امر يجهله او لا يعرفه فهذا من سوء التربية ومن الجور والظلم - [00:12:13](#)

في التربية. نعم احسن الله اليك قال رحمة الله فرع اما علم القلب وهو معرفة امراض القلب كالحسد والعجب وشبههما؟ فقال الغزالی معرفة حدودها واسبابها وطبيتها وعلاجها فرض عین. وقال غيره ان رزق المكلف قبلها سليما من هذه الامراض المحمرة - [00:12:33](#)

ذلك ولا يلزم تعلم دوائها. وان لم يسلم نظر. ان تتمكن من تطهير قلبه من ذلك بلا تعلم. لزمه التطهير كما يلزم ترک الزنا ونحوه من غير من غير تعلم ادلة الترك. وان لم يتمكن من الترك الا بتتعلم العلم المذكور. تعین حين - [00:12:55](#)

والله اعلم. نعم هذا داخل فيما تقدم من ان الولي يجب عليه ان يعلم اولاده مكارم الاخلاق ومحاسن من الكرم والشهامة والصدق والبذل والاعانة والاحسان وان ينهاهم عن ظد ذلك من - [00:13:15](#)

كذب والغيبة والنسمة وما اشبه ذلك. تم اذا رأى منهم خلقا ذمیما بين سوء هذا الخلق بعينه يعني لو رأى ان احد اولاده مثلا يحسد اخوانه اذا اعطاه شيئا قال لماذا تعطي فلانا؟ او لماذا تهب فلانا؟ او ما اشبه ذلك مما - [00:13:35](#)

يظهر فيه قصد الحسد. فحينئذ يبين له هذا الخلق الذمیم بعينه. فعليه اولا ان يعلم اولاده بعده مكارم الاخلاق ومحاسن الاداب على وجه العموم ولا سيما ما يتعلق بالصدق ومحبة الخير للناس وسلامة القلب وضد ذلك. ثم قد يحتاج الى بيان تفاصيل تتعلق بمكارم الاخلاق - [00:13:55](#)

قسم الاداب اذا حصلت المخالفة. يعني لو رأوا مثلا يغتابوا شخصا يبيّنوا له حرمة الغيبة. يحسد شخصا يبيّن له حرمة الحسد وما يتربى عليه من المفاسد. نعم. احسن الله اليك. قال رحمة الله القسم الثاني فرض الكفاية. وهو تحصين - [00:14:22](#)

ما لا بد للناس منه في اقامة دينهم من العلوم الشرعية كحفظ القرآن والاحاديث وعلومهما والاصول والفقه والنحو واللغة والتصنیف ومعرفة رواة الحديث والجماع والخلاف واما ما ليس علما شرعا ويحتاج اليه. طيب وقوله رحمة الله في فرض الكفاية وهو تحصیل ما لا بد للناس منه في اقامة دينهم من - [00:14:42](#)

العلوم الشرعية كحفظ القرآن وهذا ايضا فيه تفصیل. فحفظ القرآن منه ما يكون ما يكون فرض عین. فمنه فرض عین وهو ان يتعلم ما تقوم به صاته وما يحتاج اليه في استدلاله بالاحکام الشرعية فطالب العلم يجب عليه ان يحفظ الآيات التي يحتاج بها - [00:15:09](#)

ويستدل بها وكذلك ايضا بالنسبة للحادیث. فالحادیث التي تكون من احادیث الاحکام سواء كانت احکاما عقدیة ام احکاما فرعیة فقهیة يجب عليه. كذلك ايضا اصول الفقه يجب عليه عينا ان يتعلم من اصول الفقه - [00:15:32](#)

ما يتمكن به من استنباط الاحكام من ادلتها بان فائدة اصول الفقه هو ان يتمكن الانسان من استنباط الاحكام الشرعية من على وجه سليم. هذه فائدة اصول الفقه - [00:15:52](#)

فإذا كان كذلك فلا بد لطالب العلم من معرفة ما يتعلق بابا اصول الفقه. وكذلك النحو ما يقيم به لسانه وما من فهم كلام الله عز وجل. فهذه الامور التي هي حفظ القرآن والاحاديث والاصول والفقه والنحو. ونحوها - [00:16:12](#)

نقول منها ما هو فرض عين وهو وهو ما يحتاج اليه في الاحكام الشرعية والاستدلال لها. لأن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. وما زاد على ذلك فهو فرض كفاية - [00:16:32](#)

فمثلا الاحاديث الواردة عن الرسول عليه الصلة والسلام. هناك احاديث لا تتعلق بالاحكام. حكاية يعني قصص ذكرها النبي عليه الصلة والسلام عن من كان قبلنا او امور نسخت او ما اشبه ذلك. كذلك ايضا اصول الفقه هناك مباحث وابواب قد - [00:16:52](#)

يكون آآ طالب العلم ليس في حاجة اليها بل في غنى عنها ولا يستفيد بتعلمهها شيئا فمثلك هذا لا يقال انه من باب العين نعم احسن الله اليك قال رحمة الله واما ما ليس علما شرعيا ويحتاج اليه في قوام امر الدنيا كالطب والحساب ففرض كفاية ايضا - [00:17:12](#)

عليه الغزالى واختلفوا في تعلم الصنائع التي هي سبب قيام مصالح الدنيا. طيب وقال واما ما ليس علما شرعيا ويحتاج اليه في قوام امر الدنيا كالطب والحساب ففرض كفاية. قوله والحساب كونه - [00:17:34](#)

كون الحساب من فروض الكفاية على اطلاقه فيه نظر لأن علم الحساب قد يكون فرض عين. فطالب العلم يحتاج اليه فيما يتعلق بالاحكام الشرعية من جهة قسمة المواريث فان قسمة المواريث تحتاج الى حساب. من جهة معرفة العدد. وما يتعلق بها - [00:17:52](#)

المتوفى عنها والمطلقة من جهة ايضا الحساب من جهة ما يتعلق بالمعاملات فما يحتاج اليه طالب العلم في احكامه الشرعية وفي فقهه من الحساب يكون فرض عين. واما الطبع فهو فرض كفاية. نعم. وسيأتي الكلام عليه ان شاء الله - [00:18:16](#)

احسن الله اليك قال رحمة الله واختلفوا في تعلم الصنائع التي هي سبب قيام مصالح الدنيا كالخياطة والفالحة ونحوها واختلفوا ايضا في اصل فعلها. قال امام الحرمين والغزالى ليست فرض كفاية. وقال الامام ابو الحسن علي بن محمد بن علي الطبرى - [00:18:41](#)

المعروف بالكيا الهراسي صاحب امام الحرمين هي فرض كفاية. وهذا اظهر نعم والقاعدة في هذا ان كل امر يحتاجه المسلمون بحيث انهم يستغنون به عن غيرهم فتعلم فرض كفاية كل امر يحتاج اليه المسلمين. يحتاج المسلمين من علم الطبع والهندسة والصنائع - [00:19:01](#)

وغير ذلك فتعلم فرض كفاية. لانه حينئذ يكفي المسلمين من الاستعانة بغيرهم. ولا ريب ان كون الانسان يستعين في امر الطبع والهندسة والحساب وسائر امور الدنيا. كونه يستعين بمسلم خير - [00:19:31](#)

قل له من ان يستعين بغير بيد المسلم اذا نقول بالنسبة للعلوم الشرعية العلوم الشرعية على قسمين فرض عين وفرض كفاية. ففرض العين ما لا يقوم دين المرء الا به - [00:19:51](#)

ومنه ايضا ما يحتاج اليه طالب العلم في استدلاله وما سوى ذلك ففرض كفاية. اما العلوم الدنيوية من علم الطبع والحساب والصناعات فالاصل انها فرض كفاية اذا قام بها من يكفي سقط الاثم عن الباقيين. ووجه ذلك انه يجب على المسلمين ان يعتزوا بأنفسهم - [00:20:07](#)

دينهم وان يستغنوا عن غيرهم في مثل هذا. والذي يسلك هذا المسلك اعني انه يطلب آآ العلوم الدنيا من طب وهندسة وصناعة وما اشبه ذلك. هو مثال على ذلك. ويثبت على ذلك اذا اذا حسنت من - [00:20:32](#)

وسلمت طويته بحيث انه قصد بتعلم لهذه العلوم نفع المسلمين وكفايتهم استغنانهم عن غيرهم. نعم احسن الله اليك قال رحمة الله قال اصحابنا وفرض الكفاية المراد به تحصيل ذلك الشيء من المكلفين به او بعضهم. ويعلم وجوبه جميع المخاطبين به - [00:20:52](#) فإذا فعله من تحصل به الكفاية سقط الحرج عن الباقيين. وإذا قام به جمع تحصل الكفاية ببعضهم فكلهم سواء في حكم القيام بالفرض في الثواب وغيره. فإذا صلى على جنازة جمع ثم جمع. فالكل يقع فرض فالكل يقع فرض كفاية - [00:21:18](#)

ولو اطبقوا كلهم على تركه اتم كل من لا عذر له ممن علم ذلك وامكنته القيام به. او لم يعلم وهو او لم يعلم وهو قريب امتهن العلم بحيث ينسب الى تقصير ولا يأثم من لم يتمكن لكونه غير لكونه غير اثم - 00:21:38

او لعذر. طيب تقدم لنا الفرق بين فرض الكفاية وبين فرض العين. وقلنا ان فرض الكفاية وفرض العين يشتركان ويفترقان فيشتركان في اصل الخطاب ابتداء. وان الخطاب فيهما موجه الى الجميع - 00:21:58

الخطاب فيهما موجه للجميع. ويشتركان ايضا في وجوب اتمامها في ما يجب اتمامه. في وجوب اتمامه ما بعد الشروع فيها واما ما يفترقان فيه فهو في ثاني حال. ففرض العين لابد من الاتيان به من كل مكلف. وفرض الكفاية اذا اتي - 00:22:23

فيه من يكفي سقط الاثم عن الباقيين. ثم اشار الى مسألة وهي ان فرض الكفاية اذا قام به الجميع او قام به الكل فهل يوصف فعلهم بالفرض او يثابون عليه ثواب الفرض او لا؟ نقول هذه المسألة لا تخلو من حالين يعني اذا فعل الجميع - 00:22:46

فرض الكفاية. لا يخلو من حالين الحالة الاولى ان يفعلوا ما هو فرض كفاية دفعة واحدة. فيثابون عليه جميما ثواب الكفاية والحال الثاني ان يفعلوا ذلك مرتبة. بان يقوم جماعة ويفعل هذا الفرض. ثم يليهم جماعة اخرى - 00:23:12

فعمل فعل الاولين هو الذي سقط به الفرض وهو الذي يوصف بالفرض وفعل ما بعد ذلك يكون سنة مثال ذلك لو فرض لو فرض ان مائة شخص يعني بلد او قرية فيها مائة شخص فحصل - 00:23:37

ان صلوا على الجنازة دفعة واحدة كلهم صلوا على الجنازة. فنقول صلاة الجميع توصف بانها فرض كفاح ويثابون عليها ثواب فرض الكفاية. اما لو صلوا عليها صلاة مرتبة يعني افعالا مرتبة - 00:24:00

بان صلى على الجنازة اول ما صلى عليها عشرة اشخاص ثم صلى بعد ذلك عشرون ثم ثلاثون الى اخره وصلاة الاولين العشرة هي التي توصف بانها فرض. لأن فرض الكفاية سقط بها. واذا سقط فرض الكفاية - 00:24:20

فعمل غيرهم بعدهم يعتبر سنة. ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله ان صلاة الجنازة فرض كفاية. قالوا ويسقط الفرض بفعل مكلف واحد ولو امرأة ولو امرأة فلو ان شخصا مات وصلى عليه شخص واحد في البلد - 00:24:40

فصلاة هذا الشخص تسقط الفرض عن الجميع. فتعتبر صلاة ما بعدهم او من بعدهم تعتبر سنة اذن نقول هنا هل فعل الجميع بفرض الكفاية يعني اذا فعل الجميع فرض الكفاية فهل يوصف فعل الجميع بانه فرض ويثابون - 00:25:07

عليه ثواب فرض. نقول هذه المسألة لا تخلو من حالين. الحال الاولى ان يفعل الجميع فرض الكفاية دفعة واحدة فيشتركون في فعله في ان واحد. فيثاب الجميع عليه ثواب فرض كفاية. لانه لا - 00:25:32

او لا مزية لاحدهم عن الآخر. والحال الثاني ان يفعلوا ما هو فرض الكفاية على سبيل الترتيب فاول فعل يسقط به الفرض هو الذي يوصف بانه فرض وما سواه سنة ومثلنا بذلك بصلاة الجنازة. فلو ان رجلا شخصا مات في بلد وصلى عليه عشرة اشخاص - 00:25:52

هؤلاء العشرة هم الذين سقط الفرض بفعلهم. فيكون فعل من يأتي بعدهم سنة هذا قال العلماء ان صلاة الجنازة فرض كفاية ويسقط الفرض يسقط الفرض بفعل واحد فيكون فعل من بعدهم سنة. ومن هذا التقرير نعرف خطأ ما يفعله بعض الناس - 00:26:20

اجتهادا منهم انهم يذهبون الى المساجد التي فيها الجنائز. فتجد انهم يصلون على الجنائز قبل صلاة الناس مع مع الامام فيأتون مثلا الى مكان الجنازة قبل الصلاة فيصلون عليها ثم يذهبون - 00:26:50

الى الجامع الاخر ويصلون عليها. وهذا في الواقع خطأ. لأنهم اذا فعلوا ذلك جعلوا صلاة من بعدهم سنة حرموا الذين يأتون من بعدهم يربidon الصلاة حرمونهم من ان يثابوا ثواب فرض الكفاية. نعم. احسن الله - 00:27:10

رحمه الله ولو اشتغل بالفقه ونحوه وظهرت نجابتة فيه ورجي فلاحه وتبريزه فوجهان احدهما يتبعين عليه الاستمرار لقلة من يحصل هذه المرتبة فينبغي الا يضيع ما حصله وما هو بصدق تحصيله. واصحه ما لا - 00:27:30

تعين لان الشروع لا يغير المشروع فيه عندنا الا في الحج والعمرة. يعني لو ان طالب علم اشتغل بالفقه ونحوه كالحديث والتفسير وظهرت نجابتة فيه. يعنيرأينا منه النجابة والفقه وبرزت - 00:27:50

هو برز في هذا العلم ورجي فلا حرج وتبريزه وظهوره ونفع المسلمين. فهل يتبعون عليه؟ ذكر وجهين أحدهما تعينوا عليه الاستمرار لقلة من يحصل هذه المرتبة. لانه ليس كل من يطلب علم الفقه يكون مبزا فيه - [00:28:10](#)

وتنظر عليه النجابة. والثاني لا يتبعين. ولعل الاول اقرب. وهو انه اذا اشتغل بالفقه وظهرت عليه اجابة ورجي فلا حرج وان ينفع الاسلام والمسلمين فانه يتبعين عليه ولا سيما مع قلة من يحصل - [00:28:30](#)

هذه المرتبة فقد يقول له اقران يدرسون الفقه ولكنهم لم يبلغوا مبلغا ولم يحصل لهم من النجابة ما حصل له. فحين يتبعين عليه ان يستمر في ذلك نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله ولو خلت البلدة من مفت فقيل يحرم المقام بها. والاصح لا يحرم - [00:28:50](#) امكן الذهاب الى مفت. طيب ولو خلت البلدة من مفت؟ فقيل يحرم المقام بها. لانه لا يمكن ان يقيم في بلد ربيما لا يمكن ان يقيم في بلد ليس فيه مفت. لانه يحتاج الى السؤال عن احكام صلاته وطهارته وما اشبه ذلك - [00:29:13](#)

القول الثاني قل لا يحرم ان امكן الذهاب الى مفت. وهذا القول اصح. فلو ان انسانا مثلا يعيش في قرية او في مزرعة تكون بعيدة عن البلد وليس عنده احد من اهل العلم - [00:29:34](#)

واذا احتاج الى مسألة من المسائل ذهب الى بلد قريب وسائل فانه لا يجب فاننا لا نقول يجب عليك ان تنتقم من ضياعتك ومن مزرعتك الى هذا البلد. ولا سيما في وقتنا الحاضر مع تيسير السؤال وهو في مكانه - [00:29:50](#)

بسبب الوسائل الاتصالات وغيرها فيتمكن من يكون في اقصى الدنيا ولو في مكان نائم ان يسأل عن احكام دينه ولو لم يكن عنده احد يفتيه وذلك عن طريق السؤال عبر الهاتف. نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله اذا قام بالفتوى انسان في مكان - [00:30:11](#) به فرض الكفاية الى مسافة القصر من كل جانب. نعم اذا كان اذا قام بالفتوى انسان في مكان يعني لو ان بلدا من البلدان فيه مفت فيه مفتون وكان يقوم بهذا الامر او بهذه الوظيفة من فتي الناس واجابة استلتهم فلا يجب على غيره ان يتتصدر - [00:30:35](#)

ولكن هذه المسألة في زمننا الحاضر تحتاج الى تفصيل. وهي انه اذا قام بالفتوى انسان في مكان فان كان معينا من قبلولي الامر اذا كان معينا من قبلولي الامر وقيل له انت المفتى في هذا المكان. فانه هو الذي يتولى الفتوى. ولا يجوز لغيره - [00:30:58](#) لغيره ان يتتصدر عليه في ذاك اللهم الا اذا كان هذا الغيب سئل اما ان يحاول نفسه وابراز نفسه ومحاولة التنزيل من قدر هذا المفتى الذي وضعهولي الامر فهذا لا لا يجوز - [00:31:23](#)

واما اذا لم يكن في البلد احد من المفتين اذا لم يكن في البلد مفتون فحينئذ تتبعين الفتوى على اعلمهم واقدرهم على الفتوى. فمن كان فمن عرف من نفسه الاهلية - [00:31:43](#)

والتمكن من الاجابة على الاسئلة فانه يكون متبعينا عليه لانه حينئذ يقوم بفرض وواجد نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله واعلم ان للقائم بفرض الكفاية مزية على القائم بفرض العين. لانه - [00:32:04](#)

واسقط الحرج عن الامة. وقد قدمنا كلام امام الحرمين في في هذا في فصل ترجيح الاشتغال بالعلم على العبادة القاصرة. ولكن قدم لنا ان المؤلف رحمه الله رجح ان فرض الكفاية ان القائم بفرض الكفاية افضل من فرض العين لانه يسقط الفرض عن نفسه - [00:32:24](#)

وعن غيره. ولكن الصواب ان فرض العين افضل. ويذلك على ذلك ان الله عز وجل اوجبه علينا. لو لم يكون هو الافضل لما اوجبه الله عز وجل على كل مكلف بعينه. نعم. احسن الله الي قال رحمه الله القسم الثالث - [00:32:44](#)

وهو كالتبهر في اصول الادلة والامانع فيما وراء القدر الذي يحصل به فرض الكفاية. كتعلم العماني نوافل العبادات لغرض العمل لا ما يقوم به العلماء من تمييز الفرد من النفل. فان ذلك فرض كفاية في حقهم. والله اعلم. نعم. يعني ما يكون من العلم له - [00:33:04](#) لا يوصف بأنه فرض عين ولا فرض كفاية. فحينئذ نقول الاقسام ثلاثة فرض عين وفرض كفاية ونفل فرض العين ما لا يقوم دينه الا به. وفرض الكفاية ما زاد على ذلك من علوم الشرع. والنفل ما زاد على ما زاد من فرض الكفاية. نعم - [00:33:24](#)

قال رحمه الله فصل حكم العلوم الخارجية عن العلوم الشرعية. قد ذكرنا اقسام العلم الشرعي ومن العلوم الخارجية عنها ما هو محرم او مكروه او مباح. فالمحرم كتعلم السحر فانه حرام على المذهب الصحيح. وبه قطع الجمهور. وفيه خلاف - [00:33:51](#)

الجنبات حيث ذكره المصنف ان شاء الله تعالى. وكالفلسفة والشعبنة والتنجيم وعلوم الطبانيين وكل ما كان سبباً لاثارة الشكوك ويتفاوت في التحرير. نعم. هذا القسم الاول المحرم كتعلم السحر والشعوذة - 00:34:11

كذلك ايضاً الابراج التي يستعملها الناس لانه اذا ولد في البرج الفلاني الحوت او الدلو كان كذا وكذا اذا ولد في البرج الفلاني حصل له كذا كل هذا من الخزعبلات والخرافات. وكذلك ايضاً من علوم التنجيم. التنجيم التي لا يستفيد - 00:34:31 منها فيما يتعلق بالاحوال الفلكية ونحوها. نعم احسن الله الي قال رحمة الله والمكروره كأشعار المولدين التي فيها الغزل والبطالة. والمباح المولدين التي ليس فيها سخف ولا شيء مما يكره ولا ما ينطوي على الشر. ولا ما يرتبط عن الخير ولا ما يحث على خير. او يستعن عليه - 00:34:51

او يستعن به عليه. طيب والصواب ان يقال والمكروره والمباح والمكروره. عندنا محرم ومباح ومكروره. فنقول محرم كتعلم السحر ونحوه. والمباح كالشعر عموماً. الشعر الذي ليس فيه محظوظ شرعاً. والمكروره ما فيه محظوظ شرعاً - 00:35:16

سواء كان من من شعر المولدين ام من شعر غيرهم؟ ولا نجعل الكراهة منوطة بكونه مولداً او بكونه غير مولداً. بل نجعل الاباحة والكراهة منوطة هذا الشعر وما يحتويه. من - 00:35:36

مجون او غزل او نحو ذلك. نعم. احسن الله اليك قال رحمة الله اصل حكم التعليم والافتاء. تعليم طالبين وافتاء مستفتين فرض كفاية. فان لم يكن هناك من يصلح الا واحد تعين عليه. وان كان جماعة يصلحون - 00:35:56

وطلب ذلك من احدهم فامتنع فهل يأثم؟ ذكروا وجهين في المفتى. والظاهر جريان جريانهما في المعلم. وهما وجهين في امتناع احد الشهود. والاصح لا يأثم. ويستحب للمعلم ان يرافق بالطالب. انه يأثم اذا تعين - 00:36:16

اذا تعين فرض الكفاء على شخص فإنه يكون متعيناً عليه وحينئذ يكون تركه يكون بتركه اثماً. ولهذا قال فان لم يكن هناك من يصلح الا واحد تعين عليه. تعين عليه. فمثلاً البلد نظرنا فيه طلبة علم وفيه - 00:36:36

لكن لا يصلح للفتوى الا هذا الشخص. فإنه يكون في حقه متعيناً. نعم وهكذا يقال بالنسبة للتعليم تعليم العلم ونحوه احسن الله اليك قال رحمة الله ويستحب للمعلم ان يرافق بالطالب ويحسن اليه ما امكنه. فقد روى الترمذى باسناده عن ابي - 00:36:56

هارون العبدى قال كنا نأتى ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فيقول مرحباً بوصية رسول الله صلى الله عليه وسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان الناس لكم تبع وان رجالاً يأتونكم من اقطار الارض يتلقون في الدين. فاذا اتوكم فاستوصوا بهم خيراً - 00:37:19

نعم يقول ويستحب للمعلم وسيأتي في ادب المعلم ان يرافق طلابه. وان يحسن اليه الطالب ما امكن لانه كما ان المعلم له فضل على طلابه. فالطلاب ايضاً لهم فضل على المعلم. اذ لولا الطالب لما جلسا - 00:37:39

المعلم واياضاً الطالب وقد ينبهونه على وهم او خطأ وقد يفتحون له افاقاً في العلم من حيث المسائل المشكلة ونحو ذلك. فكما ان المعلم له فضل على الطلبة بتعليمهم والجلوس اليهم - 00:38:04

تفريح وقته اليهم لانه مع الاسف ليس كل من اوتى علمـاً قد يؤتى الجلوس ليس كل من رزقه الله عـز وجلـ علمـاً تجد انه يبذل نفسه للناس. ما اكثر طلبة العلم الذين عندهم علمـ ولكنهم مع ذلك قد - 00:38:24

على انفسهم وبانفسهم في بذل العلم وتعليم الناس فلكل اقوال اهـ لكل فاضل على الآخر. نعم. احسن الله اليك قال رحمة الله بـ ادب المعلم هذا الباب واسع جداً. وقد جمعت فيه نفائس كثيرة لا يحتمل هذا الكتاب عشرها. فاذكر فيه ان شاء الله تعالى - 00:38:44

بـذا منهـ. فمن ادبـهـ ادبـهـ فيـ نفسـهـ. وذلكـ فيـ امورـ منهاـ انـ يـقصدـ بـتعلـيمـهـ وجهـ اللهـ تعالىـ ولاـ يـقصدـ ولاـ يـقصدـ تـوصلـاـ الىـ غـرضـ دـنيـويـ كـتحـصـيـنـ مـالـ اوـ جـاهـ اوـ شـهـرةـ اوـ سـمعـةـ اوـ تمـيـزـ عنـ الـاـقلـ - 00:39:10

اوـ تـكـثـرـ بالـمشـتـغـلـينـ عـلـيـهـ المـخـتـلـفـينـ اـلـيـهـ اوـ نـحـوـ ذـلـكـ. طـيـبـ هـذـاـ بـالـنـسـبـةـ لـادـابـ المـعـلـمـ اـوـ اـلـاخـلـاـصـ. الـادـابـ الـتـيـ تـتـعـلـقـ بـالـمـعـلـمـ وـالـمـعـلـمـ عـلـىـ نـوـعـيـنـ اـدـابـ مـشـتـرـكـ بـيـنـهـمـ يـشـتـرـكـ فـيـهـ المـعـلـمـ مـتـعـلـمـ وـمـنـ اـعـظـمـهـ اـلـاخـلـاـصـ لـهـ عـزـ وـجـلـ. بـاـنـ يـقـضـيـ بـاـنـ يـقـضـيـ عـلـىـ الـعـلـمـ وـالـتـعـلـمـ - 00:39:30

وجه الله عز وجل والدار الاخرة. وقد تقدم لنا الا وجہ التي تكون بها النیۃ بحیث یکون محققا خلاص اولا ان ینوی امتنال امر الله.
وثانیا ان ینوی رفع الجھل عن نفسمه. وثالثا ان ینوی رفع الجھل عن - 00:40:00

ورابعا ان ینوی الدعوة الى الله عز وجل بهذا العلم ادعوا الى سبیل ربک. اقول هذه سبیلی ادعوا الى الله على بصیرة انا ومن اتبعنی
وخامسا ان ینوی حفظ الشریعة. حفظ الشریعة. يقول المؤلف رحمه الله منها ان یقصد بتعلیمه وجہ - 00:40:20

الله تعالیٰ ولا یقصد توصلنا الى غرض دنیوی لانه یعلم لاجل ان ینال غرضا من من الدنیا اما منصب او رئاسة او نحو ذلك. قال
کتحصیل مال بان یعلم الناس لینال المال فقط. او جا - 00:40:40

بان یقول له منزلة هذا هو الذي یعلم الناس او شهرة بحیث یکون له شهرة في البلد او سمعة او تمیز عن الاقران يقول انظروا انا
اجلس للطلبة واعلمهم واقوى الاقران لا یفعلون ذلك. فانا قد تمیزت عنهم. او تکثر بالمشتغلین - 00:41:00

علیه المختلفین اليه او نحو ذلك. بحیث انه یقصد ان يکثر الناس حوله. وان یلتکف الطالب عنده لاجل ان یتباهی بذلك. لاجل المباھاة
بذلك. اما کون المعلم یکون المعلم او الاستاذ یکثر الطالب عنده ویفرح بذلك فهذا من نعمة الله عليه. لکون الانسان یجلس لتعلیم
الناس - 00:41:24

حوله طلبة العلم ویکثرون هذا لیس لیس اليه. هذا فضل من الله عز وجل ساقه اليه. لكن کونه تحاول ان یستکثر من المشتغلین علیه
او المختلفین اليه لاجل ان یتباهی بذلك عند الناس وعند الاقران - 00:41:54

الا یحضر عندي من الطالب کذا وكذا؟ وفلان لا یحضر عنده الا کذا وكذا. هذا مما یقدح في اخلاصه وفي نیته. نعم احسن الله اليك
قال رحمه الله ولا یشین علمه وتعلیمه بشيء من الطمع في رفق یحصل له من مشتغل عليه - 00:42:14

من خدمة او مال او نحوهما. وان قل ولو كان على صورة الهدیة التي لولا اشتغاله عليه لما اهداه اليه نعم قل ولا یشین يعني الشیں
العیب لا لا یشین علمه وتعلیمه بشيء من الطمع في رفق - 00:42:34

یحصل له من مشتغل يعني في مصلحة تحصل له. فمثلا یعلم الطالب ولكنه یستغلهم في اموره الخاصة فيقول لهذا الطالب اصنع لي
کذا ويقول الآخر افعل لي کذا. وما اشبه ذلك. هذا ايضا مما یقدح في النیۃ. ولهذا قال في رفق يعني - 00:42:52

في اعانته او مصلحة یحصل له من مشتغل عليه من خدمة او مال فإذا جلس عند الطالب يقول اذهب واشتري مثل ما يحتاج اليه في
البيت او اذهب آقاً بمکذا وکذا من اغراض البيت ونحوه هذا - 00:43:12

في الحقيقة آما یشین المعلم بانه استغل هؤلاء الطلبة وهؤلاء التلاميذ في مصالحه الخاصة وهذا یقدح في النیۃ. احسن الله اليك
قال رحمه الله ودلیل هذا کله ما سبق في باب ذم من اراد - 00:43:32

بعلمی غير الله تعالیٰ من الایات والاحادیث. نعم. قال رحمه الله وقد صح عن الشافعی رحمه الله تعالیٰ انه قال وددت ان الخلق تعلموا
هذا العلم على الا ينسب الي حرف منه. وقال رحمه الله تعالیٰ ما ناظرت احداً قط على - 00:43:52

غلبة ووددت اذا ناظرت احداً ان یظهر الحق على يديه. وقال وهذا من الاخلاص ما ناظرت احداً قط على الغلبة. يعني لاجل ان یغلبه
ويظهر آلا الحجۃ عليه. وانما یناظر لاظهار الحق. وهکذا - 00:44:12

ینبغی بل هو الواجب على الانسان اذا حصل جدال او مناظرة مع غيره ان یکون مقصوده من ذلك اظهار الحق سواء كان الحق عليه
ام كان الحق معه. نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله وقال ما کلمت احداً - 00:44:32

قط الا وددت ان یوفق ویسدد ویکون علیه رعاية من الله وحفظه. وهذا بخلاف من تجد انه واذا جادل احداً او ما اشبه
ذلك یتمنی ان لا یوفق والا یسدد والا یعن لاجل ان تكون الحجۃ له علیه - 00:44:52

ويظهر ذلك امام الناس انه قد خصم فلانا وانه تغلب علیه وانه دحض حجته وهذا ايضا مما یقدح في الاخلاص لأن الانسان لأن لأن
مثل هذا یظهر من حاله انه لا یريد الحق وانما یريد الانتصار - 00:45:12

لنفسه نعم. احسن الله اليك قال رحمه الله عن ابی یوسف رحمه الله تعالیٰ قال يا قوم اریدوا ارید بعلمکم ارید بعلمکم الله فانی لم
اجلس مجلساً قط انوی فيه ان اتواضع الالم - 00:45:32

حتى اعلوهم ولم اجلس مجلسا قط انوي فيه ان اعلوهم الا لم اقم حتى افتضج. نعم. الجزاء من جنس العمل. نعم قال رحمة الله ومنها ان يتخلق بالمحاسن التي ورد الشرع بها وحث عليها. والخلال الحميدة والشيم المرضية التي ارشد - [00:45:52](#)
اليها من التزهد في الدنيا والتقلل منها وعدم المبالغة بفوائتها والساخاء والجود ومكارم الاخلاق وطلقة الوجه من غير خروج الى حد الخلاعة والحلب والصبر والتزه عن عن دنيه الاكتساب ولمازمه الورع والخشوع - [00:46:14](#)

والوقار والتواضع والخضوع. واجتناب الضحك والاكتثار من المزح. ولمازمه الاداب الشرعية الظاهرة والخفية بازالة الاوساخ وتنظيف الابط وازالة الروائح الكريهة واجتناب الروائح المكرهه وتسريج اللحية. طيب يعني خلاصة هذا ان - [00:46:34](#)
يقول المعلم قدوة لغيره من تلاميذه وغيرهم. في مظهره ومخبره. في مظهره الحسي والمعنوي. يعني في اخلاقه وفي لباسه. ففي اخلاقه يتجمل بمحاسن الاخلاق والاداب ويتجنب ما يشينه منها. كذلك ايضا في مظهره من حسن اللباس والنظافة الحرص على التمسك - [00:46:54](#)

في السنة فيما يتعلق باللبس ونحوه. لانه قدوة. والناس يقتدون بافعال العالم اكثر مما يقتضون باقوالهم العالم قدوة للناس في اقواله وفي افعاله. لكن اقتداءهم بافعاله اعظم. واذا رأى الناس ان هذا العالم يخالف قوله يخالف فعله قوله. بمعنى انه يقول قولها ولكن يخالفه - [00:47:24](#)

حينئذ تسقط ثقة الناس فيه. اتأمرون الناس بالبر وتنسون انفسكم وانتم تتلون الكتاب افلا تعقلون يا ايها الذين امنوا لم تقولون ماذا تفعلون؟ فعلى العالم اذا امر الناس بشيء او اراد ان يأمرهم بشيء ان - [00:47:56](#)

اخونا اول الفاعلين. واذا نهاهم عن شيء او اراد ان ينهاهم عن شيء ان يكون اول التاركين. لأن الناس ينظرون الى العالم والى تصرفاته وافعاله نظر الطير في السماء فهو قدوة لهم في اقوى في افعاله - [00:48:16](#)
قبل ان يكون قدوة في افعاله. في اقواله. فالحذر الحذر من ان يكون العالم او طالب العلم ايضا ان يخالف قول ان يخالف فعله قوله.
نعم. احسن الله اليك قال رحمة الله ومنها - [00:48:36](#)

عدم من الحسد طيب نقف على هذا منها الحذر نستكمل ان شاء الله تعالى في الدرس القادم ان شاء الله وسائل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وصلى الله على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:48:56](#)